

هل للمفرد أن يؤخر طواف الإفاضة؟ | الشیخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

الآن المفرد هل له أن لا يذهب إلى الحرم يوم العيد له أن يجعل الطواف أهـ في آخر الحج عندما يريد أن يذهب فيعتبره طواف الحج ويعتبر أنه طواف وداع له. نعم - [00:00:00](#)

للحج المفرد أو القارن أو حتى الممتنع أن يؤخر طواف الإفاضة إلى اليوم الثاني عشر بعد أن يرمي أهـ إذا رمى الجمرات خرج إلى الحرم إلى المسجد الحرام ثم طاف للإفاضة بنية طواف الإفاضة وينهي طواف الحج أو طواف الإفاضة ثم يتوكلا على الله ويسافر - [00:00:19](#)

بل له لو أراد أن يتأخر في مكة عدة أيام يعني أراد أنه يتأخر في مكة إلى اليوم الخامس عشر. أو السادس عشر أو السابع لـ [سبب من الأسباب - 00:00:44](#)

له أن يؤخر هذا الطواف يعني يرمي ثم يبقى في مكة أو في أي مكان داخل مكة لكنه لا يسافر. نعم. يرمي ويبقى فإذا جاء يوم سفره طاف للإفاضة واجزأه عن طواف الوداع. أهـ حتى لو أخره أيام يعني. حتى لو أخره أيام خمسة ستة عشرة أسبوع لا بأس. أهـ - [00:00:58](#)